

المؤتمر العالمي الثامن للوحدة الإسلامية

(157) - ورودها في الكتب الصحاح، وفي بعض هذه الروايات جاءت العبارات التي لا تتفق ومكانة عمر ولا عائشة، ممّا يجعلنا نطمئن إلى اختلافها ودسّها على المسلمين" (1). ويقول الحكيم الترمذي: "... ما أرى مثل هذه الروايات إلاّ من كيد الزنادقة" (2). ويقول أبو حيان الاندلسي: "ومن روى عن ابن عباس انه قرأ حتّى "تستأذنوا" فهو طاعن في الإسلام، ملحد في الدين" (3). 4- عدم صحة نسخ التلاوة: يقول الشيخ العريض: "فالمنسوخ تلاوة الثابت حكماً غير موجود في كتاب الله تعالى، فالحق عدم جوازه" (4). ويقول الزرقاني: "عن جماعة في منسوخ التلاوة: انه مستحيل عقلاً، وعن آخرين منع وقوعه شرعاً" (5). ويقول العلامة الطباطبائي: "وكيف كان، فالنسخ لا يوجب زوال نفس الآية من الوجود وبطلان تحققها" (6). ويقول الإمام السرخسي: "لا يجوز هذا النوع من النسخ في القرآن عند المسلمين" (7). 5- بعض العلماء والمفسّرين لم يحكموا على الروايات بضعف السند، وإنّما حملوا ما جاء فيها على عدة محامل تدل على عدم التحريف: 1- النسخ في القرآن 1: 283، د. مصطفى زيد. 2- التحقيق في نفي التحريف: 117، عن نوادر الأصول: 386. 3- المصدر نفسه عن البحر المحيط 6: 445. 4- فتح المنان: 223، علي حسن العريض، دار الكتاب مصر 1403 هـ. 5- مناهل العرفان 2: 112، الزرقاني، دار إحياء الكتب العربية. 6- الميزان 1: 250، الطباطبائي 7- التمهيد 2: 281، عن أصول السرخسي 2: 78.